

وضعت هذه الدراسة في نهاية ١٩٧٧، للاجابة، حسب صاحبها، على
ضرورتين اثنتين :
أولاً: الاحاطة بعدد من الاحداث السياسية التي تمت في نفس الطرف
ببلدان المغرب العربي: التجربة الانتخابية بالمغرب بارتباط مع "الافتتاح"
السياسي – المصادقة على الميثاق الوطني في الجزائر وعلى الدستور، وانتخاب
الرئيس الراحل بومدين، والمجلس الوطني الشعبي – وفي تونس، جاء التعديل
الدستوري بتاريخ أبريل ١٩٧٦، ليتوج موقتا المسلسل الذي دشنته أزمة عام
١٩٦٩

ثانياً: ان تحليل هذه الاحداث، وجب أن يكون مرتبطاً باستكشاف علمي لللافاق. فقد كان مطروحاً مقارنة الاستراتيجيات المنتهجة من طرف المحاكمين، وبالاخص فيما يتعلق بترتيب المؤسسات الدستورية ومشروعية الحكم. أي المسار الذي يقوم عبره الحكام بانتاج أو باستعمال نظام أو أنظمة تبريرية تسمح لهم، عند الضرورة، باللجوء الى مراكز قوى اجتماعية أخرى للحصول على طاعة وخضوع فعليين. فالمشروعية بهذا الشكل، تبدو كاحتياطي يمكن الاستعانة به واللجوء اليه. ان هذا المفهوم لا يعني بأن المحاكمين "يفعلون كل ما يريدون" باستقلال عن المغفوط الخارجية عنهم، أو المحددات التي تضبط وضعهم الداخلي.

لكن كلا الهدفين المذكورين لم يتحققَا بشكل كاملٍ، وذلك نتيجة تسرُّع الاحداث، حيث لم يتم التطرق لاحادث ٢٦ يناير ١٩٧٨، بتونس، أو الموت يوميين وانتخاب الشاذلي بنجديدي.

وقد تناول الباحث موضوع طبيعة ودور التزعة الدستورية في المغرب العربي، من خلال ثلاث مستويات في التحليل وهي : القانون والتشريع الدستوري أولاً، الارث والثقافة الدستورية ثانياً، ثم الحقل السياسي للممارسة التشريعية ثالثاً.

في هذا العدد نقدم الجزء الاول من هذه الدراسة والذي يتضمن نقطتين الاولتين، على أن ننشر الجزء الثاني والأخير منها في العدد المقبل من المجلة.

ونشير أخيراً، إلى أن الترجمة تمت بتصرف في النص الفرنسي الأصلي.

طبيعة ودور التوجه الدستوري في المغرب العربي

١) قانون المؤسسات السياسية في المغرب العربي والتوجه الدستوري:

في المغرب العربي المستقل، يبدو هذا الجانب متميزاً بالاحتلال الحاصل بين عالمي المفهومي (الصياغة التشريعية ومضمونها) – أي الدستور – من جهة، وضعف العامل القانوني في المحتوى التنظيمي لهذا الدستور نفسه، من جهة أخرى.

ان أي قانون أو تشريع، يجمع في حد ذاته بين مكونين اثنين : الاول يلعب دور اعطاء المشروعية، وهو الايديولوجية التشريعية، والثاني تنظيمي ، وهو النظام القانوني . وكلا المكونين المذكورين ، مرتبان فيما بينهما من الناحية الوظيفية. ذلك أن القانون ينظم وفي نفس الوقت ، يعطي المشروعية لما ينظمه . ومن هنا ، فإن الاشارة الى هذا التفاوت بين الصياغة التشريعية وبين المحتوى التنظيمي لا يعني وضع الايديولوجية التشريعية ذات الصبغة الليبرالية في تعارض وتضاد مع النظام القانوني ذو الصبغة التسلطية .

ان النزعة الدستورية، لا تميز بليراليتها فقط، فهي بدون شك ، تستمد وحدتها من مفهوم "الحصر" (معنى التحديد) . هذا الحصر الذي يتلخص في : تحديد مجال تدخل سلطة الدولة، وداخل هذا المجال نفسه ، صياغة نمط سير وتشغيل سلطة الدولة بشكل يضمن أن هذه السلطة لا تمارس بطريقة غير سليمة من طرف الذين يمارسون الحكم . ان الحصر هذا يتحقق من خلال الاعتراف بالحقوق الفردية التي هي أساس الدستور الاجتماعي . أما نمط التشغيل ، أي الدستور السياسي ، فقد تحقق في إطار النظام المسمى بـ"شبه التمثيلي" ، والمبني على مفاهيم السيادة الوطنية والفصل بين السلطات . غير أن مبدأ الحصر هذا ، يقابل في النظرية القانونية، حصرا ذاتيا تقوم به الدولة نفسها . ومن هنا ، فإن التنظيم الدستوري لا يمكن أن يكون الا نتاجا للإرادة العامة ، أي لإرادة الدولة ذاتها . هذا التناقض في الدولة كنتاج وتجسيد للإرادة العامة في نفس الوقت ، يتم تجاوزه بخلق تطابق بين الدولة والامة ، أي الدولة – الأمة كهوية واحدة .

ان ما يوفر للتشريع الدستوري وحدته الرئيسية ، لهو التداخل الكبير بين مكوناته : القيم من ناحية ، وتقنيات التطبيق من ناحية أخرى . فالقانون لا يقتصر على خدمة هيئة معينة ، بل يقوم ، فضلا عن ذلك ، بوظيفة الاحتياط وتوفير الضمانات . ومن هنا يأخذ القانون الدستوري مفهومه كنظام من الضوابط للعمل السياسي والحكومي .

ان اشارتنا للاحتلال الذي يميز قانون المؤسسات السياسية في المغرب العربي ، لم تتعلق من تقديرنا لهذا القانون بالمقارنة مع مفهوم معيين من مفاهيم التشريعات الدستورية الليبرالية العتيقة ، ولكن لأن التشريع السياسي في المغرب العربي لا يقوم بوظيفة التوقع وتوفير الضمانات ، بل تقلب عليه وظيفة اعطاء المشروعية للعمل السياسي والحكومي للدولة . ويمكن توضيح وابراز هذا الاحتلال عبر عدد من الجوانب التشريعية الممحضة (السيادة الوطنية ، الفصل بين السلطات ، الحقوق الفردية والحريات) .

أ) السيادة الوطنية:

انطلاقاً من مفهوم السيادة الوطنية بمعناه التشريعي، فإن قانون المؤسسات السياسية بال المغرب العربي، يتميز بالفصل بين مفهومي التمثيلية والانتخاب. وهذا الفصل يقابل التناقض المتفاقم بين الفرد واستقلالية الدولة. فهو يعبر مباشرة عن المعنى الاحادي للتمثيلية المبتورة من جزء منها، ألا وهو "التعديدية". إن التعديدية، في إطار التوجه الدستوري، تلعب من بعض الجوانب دوراً وحدوياً: فنزعو الأفراد لحكم أنفسهم يبدأ بتوزيع المجتمع المدني إلى وحدات متساوية ومتنوعة. لكن هذا النزع لا يتحقق إلا من خلال وحدتهم كمواطنين. وهذه الظاهرة يجسدها الانتخاب الذي يشكل حجر الزاوية في النظام "شبه التمثيلي"، والسائل منذ نهاية القرن التاسع عشر. أي ظاهرة التعديدية التي يعبر عنها مفهوم الانتخابات الحرة، غير أن حرية الناخبين تؤدي إلى حرية المنتخبي، الشيء الذي ينافق التعديدية. ومن هنا تترك التعديدية الانتخابية مكانها لأحادية الدولة. فالتعديدية تبدو في نهاية التحليل، كنقيض لوحدة سلطة الدولة التي يفترض فيها أن تعبّر عن وحدة الأمة فوق كل اعتبارات تنوع مكوناتها الفردية. ودون المبالغة في مدى تأثير التعديدية على سلطة الدولة، فإنها لا يمكن أن تؤخذ مع ذلك، كعنصر ثانوي في البناء الدستوري. فهي تجد ترجمتها في سلسلة من الاجراءات والممارسات المرتبطة بتوارد كل الطبقات الاجتماعية – عبر قنوات الأحزاب – على الساحة السياسية، وتنظيم العلاقات فيما بينها على هذا المستوى. فإذا ما بترت التمثيلية من بعدها التعديدي هذا، فإنها تؤدي إلى صياغة قانونية ضعيفة من حيث محتواها التنظيمي. بل إن التمثيلية بهذا الشكل، تحصر القانون في دور محدد، ألا وهو توفير المشروعية لوحدة الحكم كتعبير عن وحدة الأمة. هذه الوحدة التي تمر عبر قنوات يجهلها القانون نفسه، إن صح التعبير.

في المغرب العربي، يدرج الفصل بين مفهومي التمثيلية والانتخاب في إطار توجه وليس كامراً واقعاً. وهذا الفصل يحتمد أقل أو أكثر تبعاً للمراحل، وبمدى متفاوت من بلد لآخر.

عند قراءتنا لدساتير المغرب العربي، نلاحظ باديء ذي بدء، بأنها تبلور ترتيباً نموذجياً خاصاً بالنظام "الشبه التمثيلي": ف بهذه الدساتير تقوم من جهة، بصياغة ارتباط شكلي بين التمثيلية والاقتراع العام، ومن جهة ثانية، تنتدب لممارسة السيادة "ممثلين" عن الجسم السياسي. وهذا بغض النظر عن الغموض الذي يسود استعمال المصطلحات بين مفاهيم السيادة الوطنية (سيادة منتدبة) والسيادة الشعبية (سيادة ممارسة). وهذه الاجراءات، تبعاً للمنطق الدستوري، يصاحبها منع الانتداب الالزامي، انطلاقاً من مبدأ أن الممثلين يمثلون الأمة بمجموعها. (تجب الإشارة هنا إلى نوع من التمييز في الدستور الجزائري (1976) بين السيادة المنتدبة والسيادة الممارسة).

وفي نفس الوقت الذي تقوم فيه هذه الدساتير بربط التمثيلية والانتخاب، تبعاً للتخطيط المميز للسيادة الوطنية في النظام شبه التمثيلي، فإنها آدخلت بعض عناصر الفصل بين المفهومين. فالدستور الجزائري لسنة 1976، على غرار دستور 1963، واضح في هذا المجال، من خلال اعطاء جبهة التحرير الحق في تقديم المقترفات للمجلس. ويمكن أن نلمس هذا الفصل كذلك، من قراءة بسيطة للدساتير المغربية التي يتواجد فيها الملك من ضمن المؤسسات الوسطية التي تمارس الأمة سيادتها عبرها، بحيث أنه لا يوجد في

هذا الموقع كباقي الممثلين (أعضاء مجلس النواب) ، ولكن في مستوى أعلى منهم . دستوري ١٩٧٠ و ١٩٧٢ ، يرعن أي لبس حول هذه النقطة عندما يعطيان للملك صفة "أمير المؤمنين" و "الممثل الأعلى للامة" . أما في الدستور التونسي ، فلغاية سنة ١٩٧٥ ، لم يكن الدستور يتضمن أي شيء من هذا القبيل ، حيث أن رئيس الجمهورية ، كممثل للامة ، ينتخب بالاقتراع العام . غير أن اعطاء الرئيس بورقبيه صفة "رئيس مدى الحياة" جسدت الفصل بين التمثيلية والانتخاب ، الذي كان يظهر من خلال الاحتكار السياسي الذي يفرضه حزب الدستور .

في البلدان الثلاثة ، وبغض النظر عن الصياغة الدستورية ، فإن الانتخابات تتطرق فعلاً بممارسة سيادة منتخبة ، لكنها ، على عكس مبادئ نظام "شبه التمثيلي" ، لا تتدخل بأى حال من الأحوال ، على مستوى الانتداب نفسه . فهذه الانتخابات ، منسجمة ، ظاهرياً على الأقل ، مع روح النظام التمثيلي الصرف ، الذي يطرح المبدأ الانتخابي كطريقة محتملة للتعيين . وفي الحقيقة ، فإن الطابع الاستفتائي للانتخابات في المغرب العربي – أقل بروزاً في المغرب – يمنع من مطابقتها بشكل مبسط باجراء تعيني ، لأن ذلك من شأنه أن يؤودى إلى مبالغة في تقييم دورها التنظيمي . فهذه الانتخابات التي تلعب أساسا دور اعطاء المشروعية ، تأخذ صبغة اجراء توكيدي لتثبت تقويض معنـى للسيادة ، التي تخول تاريخياً من طرف الامة للهيئة المعتبرة عن الوحدة التشريعية لسلطة الدولة : العرش في المغرب ، والهيئة العليا للحزب في كل من الجزائر وتونس . غير أنه اذا كانت الانتخابات تسهم في تثبيـت مشروعـية سلطة الدولة ، فإنـها لا تلعب في هذا المجال سوى دوراً ثانـوياً . وهذا يتجلـى في "الرئـاسـةـ مـدىـ الـحـيـاـةـ"ـ في تونـسـ ،ـ وـ فيـ الـوضـعـيـةـ بـالـجـزاـئـرـ وـ الـمـغـرـبـ ،ـ حـيـثـ غـيـابـ الـاـنـتـخـابـاتـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـوطـنـيـ فـيـ مـراـحلـ طـوـيـلـةـ زـمـنـيـاـ ،ـ لـاـ يـنـالـ فـيـ شـيـءـ مـنـ طـوـحـ الـهـيـةـ الـعـلـيـةـ فـيـ سـلـطـةـ الـدـوـلـةـ فـيـ التـبـيـرـ وـ الـعـمـلـ باـسـمـ الـاـمـةـ .

هـكـذـاـ ،ـ وـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ الفـصـلـ بـيـنـ مـفـهـومـيـ التـمـثـيلـيـ وـ الـاـنـتـخـابـ ،ـ فـانـ تـطـابـقـ الـدـوـلـةـ مـعـ الـاـمـةـ ،ـ كـعـمـادـ رـئـيـسـيـ لـلـوـحـدـةـ التـشـرـعـيـةـ لـسـلـطـةـ الـدـوـلـةـ ،ـ يـتـمـ ضـمـانـهـ .ـ لـكـنـ الـقـانـونـ يـكـادـ يـقـتـصـرـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ ،ـ عـلـىـ اـعـطـاءـ الـمـشـرـوعـيـةـ لـمـبـداـ التـمـثـيلـيـ ،ـ فـيـ حـيـنـ أـنـ الـاـجـرـاءـاتـ التـطـبـيقـيـةـ لـهـذـاـ الـاـخـيـرـ تـبـقـيـ غـيرـ مـضـبـوـطـةـ باـعـتـارـهـاـ لـاـ تـخـضـعـ إـلـاـ بـشـكـلـ جـزـئـيـ جـداـ لـلـسـاحـةـ السـيـاسـيـةـ .

ب) الفصل بين السلطات:

فيما يتعلق بالفصل بين السلطات ، يعبر قانون المؤسسات السياسية في المغرب العربي ، هنا أيضاً ، عن تفاقم التناقض الناجم عن المفهوم نفسه : وتحديداً التناقض بين الاختصاص الوظيفي المرتبط بتعدد أجهزة الدولة من جهة ، وهيمنة أحد هذه الأجهزة على الأخرى باسم وحدة سلطة الدولة من جهة ثانية . لن نناقش هنا مفهوم الفصل بين السلط ، بل سنكتفي بتسجيل كون التناقض بين وظائف الدولة وتعددية الأجهزة ، الذي يفترضه هذا المفهوم الغامض ، يستلزم تراتبية في السلطات . فمفهوم الفصل بين السلط ، يحد السلطة من حيث أنه يتعارض مع مركزية الحكم في يد جهاز واحد . لكنه في نفس الوقت ، يقوى سلطة الدولة بتوزيعه للصلاحيات ، فارضاً بذلك ، ودائماً ، هيمنة جهاز على الآخرين ، أي الجهاز الذي تتحقق من خلاله وحدة الدولة .

ومن هنا ، فإن ضعف المضمون القانوني لقانون المؤسسات السياسية في المغرب العربي ، لا يرجع إلى كون هذا القانون ينظم هيمنة أحدى الهيئات ، ولكن لكونه يعطي المشروعية لهذه الهيمنة دون أن ينظمها . وذلك باعتبار أن هذه الهيمنة تلغي عمليا الاختصاص الوظيفي الذي يفترض أنها تنطلق منه . فالهيمنة إذن ، تصبح مرادفا لـ "احتكار السلطة" و "غموض السلط" ، بمعنى أن وحدة سلطة الدولة تم انفاذها وضمانها مقابل تناقض يزيل عن القانون مضمونه الحصري الذي تتجسد من خلاله وظيفته كقانون في التحسيب وتوفير الضمانات . إن الحكم ، كتعبير عن ميزان القوى الاجتماعي ، ليس هنا غير محدود ، ولكن حدوده ليست مضبوطة قانونيا ، مما يجسد "غموض السلط" في يد جهاز أو هيئة من الهيئات .

وبغض النظر عن الاشارات الصريحة ، فإن دساتير المغرب العربي (بما فيها الدستور الجزائري الاخير لعام ١٩٧٦) توفر النظام المميز لـ "الفصل بين السلط" من خلال صياغة الاختصاص الوظيفي . أما أسلالب هذا الاختصاص ، فانها تضعن هيمنة الجهاز الحكومي في شخص رئيس الدولة . وبدون شك ، يفترض في الحزب ، بالجزائر وتونس ، أن يقود الدولة (في الدستور الجزائري لعام ١٩٧٦ ، خولت للحزب "الوظيفة السياسية") . لكن اذا ما رأينا وضعية جبهة التحرير ، وتطورات حزب الدستور التونسي ، كأجهزة ، فإن التفوق الرسمي للحزب يقتصر على اعطاء شكل من المشروعية لهيمنة "الجهاز التنفيذي" على الاجهزة الأخرى حسب وسائل تلغي الاختصاص الوظيفي .

ان الغاء الاختصاص الوظيفي ، يتجلى بادئ ذي بدء من خلال تفويض يتضح في صياغة القانون :

- تعريف حصري لمجال القانون (غموض في هذا الصدد في الدستور التونسي بعد تعديل عام ١٩٧٦) .
- توزيع الصلاحيات التشريعية .
- سلطات استثنائية لرئيس الدولة (تم استخدامها فعلا في الجزائر والمغرب ، شروط اعلان حالة الخطر في تونس) .

ج) الحقوق الفردية والحريات:

ان مفهوم القانون ، في النظرية المؤسساتية ، يظهر كنقطة لقاء بين مبدأ فصل السلطة ، وقضية الحقوق والحريات . فالمقاييس الرئيسي ، ان لم يكن الوحيد ، للاختصاص الوظيفي ، يمكن في تدخل القانون كعنصر محدد في تعريف وتدقيق الحريات العامة ، فعبارة "الحرية حسب القانون" لها الفضل في كونها تلخص التناقض القائم بين الاستناد على خط فاصل بين دائرة الفرد – اى الخاص – ودائرة الدولة ، التعبير الشامل عن المواطنين – اى العام – وبين قيام الدولة نفسها بتحديد هذا الخط الفاصل . أمام هذا للتناقض الجديد ، سيقوم قانون المغرب العربي ، كما فعل مع التناقضات السابقة ، بالغاء أحد طرفيه . فالحدود بين "الخاص" و "العام" غير الاكيدة من حيث المبدأ ، تبدو قائمة الذات . غير أنها ، كما هو شأن بالنسبة للفصل بين السلطة ، ستفقد مداها الحصري ، ما دامت حدود سلطة الدولة غير مضبوطة قانونيا .

اذا ما استثنينا غياب الاشارة الى قانون الملكية في الدستور الجزائري لعام ١٩٦٣ ، والاشارة للحرية الدينية في دستور ١٩٧٦ ، فإن "الدستير

الاجتماعية" لبلدان المغرب العربي، تبني على بيان يشمل مجموع الحقوق الفردية والحريات المميزة للنزعنة الدستورية، فضلا عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويترافق هذا البيان، عامة، بحالات على القانون لتدقيق شروط ممارسة هذه الحقوق وهذه الحريات واحتمالات تقلصها. وعلى الرغم من أن هذه الاحالة على القانون، منسجمة مع الروح الدستورية، فإنها توءى إلى المس بالحقوق والحريات المعلنة نتيجة ظاهرة التفويض. وهذا سوء تعلق الامر بالتفويض في صياغة القانون نفسه، أو تعلق بشكل التفويض الذي يقوم به المشرع لصالح "الجهاز أو الهيئة التنفيذية". (مثلا، القانون التونسي حول الجمعيات المؤرخ في 7 نوفمبر ١٩٥٩) وأكثر من ذلك، فإن الاحالة على القانون (داخل الدستور دائمًا)، يمكن أن توءى إلى حصر عام (الدستورين التونسي والجزائري عام ١٩٢٦).

خلاصة القول، أن هذا الاختلال الدستوري، الذي طرقنا إلى بعض أبعاده الأساسية، يبدو وكأنه يحكم على دساتير المغرب العربي بأن تصنف ضمن "الدساتير الدلالية"، أي تلك الدساتير التي لا تتمكن ضوابطها من ترتيب اللعبة السياسية، بل تخدم فقط مصلحة المسيطرین على مقاليد الحكم في الدولة. فهل نشأت هاته الدساتير عن "تطعيمات" لم تنجح، باعتبار أن النزعنة الدستورية لا يمكن أن تتحقق بعيدا عن الجذور الأيديولوجية التي تعذبها؟ على كل حال، يبدو أن "التطعيم" سابق من بعض الجوانب لاستقلال بلدان المغرب العربي. فالنزعنة الدستورية بهذه المنطقة، لها جذورها التاريخية، إذ أنها جزء لا يتجزأ من ثقافة دستورية، لكنه جزء متعدد باستمرار مقارنة بمنبعه الأصلي.

٢) النزعنة الدستورية والثقافة السياسية لدى النخب السياسية في المغرب العربي :

بادئ ذي بدء، يجب أن يكون واضحا أن مصطلح "الثقافة الدستورية"

يعني بالنسبة لنا في هذا المقال :

– نظام من القيم في مظاهره المتعلقة بالامة في اطار علاقة هذه الاخيرة بالدولة.

– نظام من القيم كما عبرت ودافعت عنه النخب السياسية طوال النضال الوطني ضد الاستعمار.

يتعلق الامر هنا، بالتذكير بأن النزعنة الدستورية لها جذورها الخاصة المتميزة في المغرب العربي وكل بلد من البلدان الثلاثة، وبأنها جاءت نتاجا لحركة تاريخية، ومن ثم لعبت هذه النزعنة دورا مسانعا كنمط لاضفاء المشروعيّة. وبنبغي آخر، فإن بوادر ثقافة دستورية كانت متواجدة لحظة الاعلان عن الاستقلال.

ان هذه الثقافة عديدة التعقيد بالتعريف، بمعنى أنها تستوعب النزعنة الدستورية، وتعطيها، نتيجة هذا الاستيعاب نفسه، مغزى خاص.

فالاندفاع "الوطني" كان يميل للتطابق مع الاندفاع "الليبرالي".

هذا التطابق الذي تجسدته اطروحات انتخاب برلمان على أساس الاقتراع العام، انتخاب مجلس نأسيسي، توكيid المبادئ الديمقراطية. هذه الاطروحات التي نجدها بأشكال ودرجات مختلفة لدى الحركات الوطنية الثلاثة في المغرب العربي.

ان الاستلهام من المؤسسات السياسية من النوع الليبرالي ، يرجع لفكرة سائد تجد فيه الملامح المميزة للشخصية الوطنية مكانها . ومن هنا نتج الميل الى الازدواجية التي تلازم تثبيت الهوية الخاصة عبر خطاب مطبوع بـالايديولوجية والقيم التي ينبع منها نظام متناقض لهذه الهوية . وبغض النظر عن الاهتمامات التكتيكية ، جاءت الازدواجية كنتاج لوضع تاريخي . وضع تاريخي يبدو وكأنه يأخذ ابعاد مندرج "أفكار" ، ابعاد نقطة التقائه لـ "تأثيرات مختلفة" ؛ السلفية ، وقومية شكيب أرسلان العربية ، والليبرالية الاوروبية .

هناك فكرة تقول بأن الايديولوجية الوطنية ، وبالخصوص في المغرب ، هي مجرد محصلة لافكار تولدت في أماكن أخرى ، على اعتبار أن اثنان من هذه التيارات الفكرية ، السلفية والقومية العربية ، هي نفسها نتاج لتفاعل أولي مع الليبرالية الاوروبية . وما من شك في أن السلفية وقومية شكيب أرسلان العربية ، جاءتا كنتاج لمواجهة مع الغرب . لكن يبدو من غير الممكن اعتبار الايديولوجية الوطنية مجرد وعاء لاستقبال الافكار المستوردة ، لأن الحركات الوطنية في المغرب العربي تشكل هي نفسها جواباً لنفس المواجهة . فعلى غرار الحركة السلفية ، كانت هذه الحركات "منتجة للافكار" ، الشيء الذي لا يعني بذاتها بأن انتاجها الفكري هذا ، كان خالياً من أي تأثير خارجي .

ان مضمون الخطاب الوطني نتاج لظروف ملموسة لم تسمح فقط بترويج الايديولوجيات "المستوردة" ، ولكنها حددت أيضاً وسائل استيعاب هذه الاخرية وطرق تكيفها . لقد تغذى الفكر الوطني من تناقضات النظام الاستعماري ، ومن التفاوت بين بنية هذا النظام نفسه ، والقيم التي كان يروجها ويتنلاعب بها . وبالفعل ، فإن النظام الاستعماري اعتمد في ذات الوقت ترويج القيم المسمة "عصيرية" وتحطيم ممارساته السياسية المبنية جزئياً على التلاعُب بالقيم المحلية . وفي نفس الوقت الذي كان يضع أو يمنهجه فيه ادارة ممرضة ، ويدخل فيه اصلاحات مختلفة في مجالات متعددة كالعدالة والتسجيل العقاري والتعليم .. في هذا الوقت نفسه ، كان النظام الاستعماري يمارس كنظام معايد لبادئه دولة القانون : غياب مؤسسات تمثيلية حقيقية ، تضييق الحريات العامة . وأكثر من ذلك ، كانت هذه "الدكتاتورية الادارية العصرية" تستعمل أعياناً محلبين كركائز بدائلة . وكانت في المغرب وتونس ، تستمد مبرراتها من الوجود الدائم للهيآكل السياسية القديمة . ومن جانب آخر ، فإن هذه الادارة ، رمز وتجسيد علمنة مختلف مرافق الحياة الاجتماعية ، كانت تعمل كل جهدها لابطال مفعول الطاقة الوحدوية للإسلام ، بتشجيع الاشكال الاكثر بدائية وظلامية في الحياة الدينية .

ان الفكر الوطني مرتبط أشد الارتباط بهذا المسلسل المزدوج ، مسلسل الفك واعادة الهيكلة الناقصين ، الذي دخل فيه المجتمع . ان هذا الجو ، خلق في أفق المقاومة ، شروط وعي ممحور ، في آن واحد ، على اعادة بناء القيم المحلية والحفاظ عليها من جهة ، وعلى ولوج "العصربة" كرديف لفكرة الحرية من جهة ثانية . وقد كان بإمكان هذين الجانبين أن يتمفصلان لا سيما وأن طبيعة الواقع الاستعماري نفسه ، كانت تسمح بالفصل بين فكرة الحرية وقيم المستعمر . ولأنه من ناحية أخرى ، تسمح اعادة بناء القيم المحلية من جهتها بالرجوع الى ماض مصحى من كل ما يتعارض مع فكرة الحرية . ان درجة تدني كل من هذه العناصر وكيفية تماطلها ، تغيرت حسب المراحل الزمنية والثباتات الاجتماعية والدول ، تبعاً للاشكال المختلفة التي كان عليها الوضع قبل وابان الاستعمار .

ان الحركة الوطنية التونسية توفر لنا أسطع مثال عن التعقيد الذي يسم الثقافة الدستورية، من حيث أن هذه الحركة ركزت أرضيتها بشكل صريح على المطالبة بدستور، ومن حيث أن الاستقلال في تونس تم تحت قيادة حزب ينعت بـ"العصربة" .

ان حركة الاصلاحات في القرن التاسع عشر، التي دشنت في عهد أحمد باي (1832 - 1855)، والمجسدة أساساً بسياسة خير الدين (1823 - 1877)، وجدت ترجمتها في سلسلة من الاجراءات التي سجلت على أرض الواقع عناصر مفهوم للدولة مرتبطة بالنزعة الدستورية الليبرالية. فعلى الرغم من تناقضات ومحاذيد اصلاحات أحمد باي، فإنها تمكنت من زعزعة الوضع السياسي القديم المتجسد في دولة تقوم بحد أدنى من المهام ازاء المجتمع وخاضعة عملياً للسيطرة المطلقة لطغمة متميزة عن السكان عرقاً وثقافة (الأتراك والمعاليك) . فهذه الاصلاحات فتحت المجال لنظام جديد مبني على مساهمة الاعيان من أصل تونسي في الحكم ، وعلى اصلاح آلية التسيير الحكومي في اتجاه ملاءمة الدولة للمجتمع . وما من شك في أن التأثير المباشر لهذه الاصلاحات تجسد في تراجع أكثر مما أدى إلى التقدّم . فلكونها فرضت من فوق على مجتمع يجهل مبادئها وغير قادر على تحمل أعبائها المالية، كانت نتيجة هذه الاصلاحات أن تصاعد الضغط المالي وأهدرت الموارد . وبدل أن تحصن تونس ضد التهديدات الأجنبية، ساعدت على احكام السيطرة الاوروبية.

ان ظروف صياغة دستور 1861 وتعليقه (انتفاضة 1864) ، تجسد هذا التراجع من منظور ملاءمة الدولة للمجتمع . فهذا الاخير وجه أصبح الاتهام للدولة لا لأنها ظلت منغلقة في وجه روح الاصلاحات ، ولكن أساساً لأنها كانت تبدو له على شكل "جهاز للنهب لصالح الاجانب" .

في هذا الوضع المتأزم ، وفي سياقه، جاءت حكومة خير الدين كمحاولة لاعادة بناء الكيان التونسي وضمان استمراريتها بدفع من نخبة كانت اصلاحيتها تعبر عن مدى التأثير الايديولوجي لعهد أحمد باي . وعلى عكس سابقيه، قام جيل الاصلاحيين الجديد بصياغة قالب نظري لممارستهم العلمية . فقد كان المطروح بالنسبة لهذا الجيل، مواجهة الهيمنة الاوروبية من خلال استعارة أدوات القوة في الحضارة الغربية مع تكييفها بحضارة اسلامية ترجع لاصولها الحقيقة. في هذه الافق، يبدو تبني المؤسسات السياسية من النوع الغربي كشرط ضروري للإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية . واذا كانت الاصلاحات التي سمحت القوة الاوروبية بالقيام بها كلية لا تتعارض مع مصالحها، فإن هذا لا يلغي في شيء كون النخبة الاصلاحية قد وضعت أسس الوطنية التونسية . فمجموع الحركة الوطنية استفاد من الارث المجسد في خير الدين . فقد كان بامكان "تيار الاصالة" و"تيار المعاصرة" أن يعتبر كل منهما نفسه جزءاً من البرنامج الاصلاحي .

وبشكل عام ، ان القرن التاسع عشر أرسى أسس ثقافة سياسية تونسية محورة حول اصلاح الدولة، فالطالبة بالدستور بالاستناد الى نص 1861 كرمز ، أضحت نقطة ثابتة ومتواصلة في الخطاب الوطني طوال مرحلة الحماية .

لقد استوعب حزب الدستور الجديد مساهمات ومكتسبات حزب الدستور القديم و"الشباب التونسي" . فقد اعتمد على بعض الجوانب من الفلسفة السياسية لحركة "الشباب التونسي" . هذه الفلسفة التي كانت تبلور مفهوماً للدولة وللمجتمع ، متسبباً بالنزعة الدستورية الليبرالية، لكن نخبويتها كانت

تحدد من لبيراليتها : فاصلاح الدولة من خلال مؤسسات من النوع الليبرالي لم يؤخذ كضمانة لحرية التصرف ، ولكن كعامل لتنغير المجتمع . كما أخذ حزب الدستور الجديد عن الحزب القديم أطروحة الدستور . لكنه غيرها بتحويلها من هدف في حدا ذاته الى شعار في اطار استراتيجية تعبوية نضالية .

ان اعتنام حزب الدستور الجديد على الاطروحات السابقة، كان اعتنادا واستيعابا كاملا، لانه كان يتخذ الاستمرارية كشعار له . ومن ثم كان من الطبيعي أن يستمر الالتباس الثنائي الذي لازم المطلب الدستوري كما وضع في ١٩٢٠ ونشير هنا الى استشهاد زعماً الدستور الجديد بدستور ١٩٦١، في حين أن فكرة "الرجوع للعصر الذهبي" ، أي لاسطورة تونس ما قبل الحماية، الموصوفة بكل الفضائل، كانت فكرة غريبة عنهم . وبشكل عام ، فإن هو لا القادة حاولوا استخدام التقاليد لتجذير مفهوم "عرق" للأمة التونسية . فهم لم يكتفوا بارث المجتمع القديم وبتبعية العواطف "التقليدية" ، بل عملوا أيضا على تحديد "النزعه التقليدية" بوضع أنفسهم كحماة حقيقين للماضي .

ومن هنا نتجلت ثقافة سياسية، تشكل فيها النزعه الدستورية نقطه لقاء لثلاثة عناصر: استمرارية الكيان التونسي واعادة بناء الدولة، واصلاح المجتمع في اتجاه "عقلاني" .

وإذا كان المغرب قد عرف هو الآخر، عهدا اصلاحيا ، ولو محدودا ، في القرن التاسع عشر، فإن الاصلاحات كانت بالضرورة محدودة جدا وحدرة، باعتبار أن الملك ، بحكم طبيعة سلطته ، عاجز عن تحقيق ثورة فوقية . هذه الثورة التي يمكن أن تخل بالتوازن الذي يرتكز عليه النظام السلطاني .

ومن هنا فإن التاريخ المغربي لم يوفر للحركة الوطنية رمزا بحجم وأهمية دستور ١٨٦١ بتونس . غير أن مشروع الدستور لعام ١٩٠٨ يستحق كامل الاهتمام ، باعتباره كان جزءا من الاسلحة التي ناضلت بها الحركة الوطنية . فهذا المشروع يجسد ، بهذا المعنى ، الفكرة القائلة بان طبيعة ومضمون السلطنة (المملكة) ، شكلا محور الكفاح من أجل الاستقلال . وهذا الامر يبرهن عن الامهمية التي آخذها الاصلاح الدستوري في البرنامج الوطني . ان الاصلاح الدستوري كان محصورا في طرحه بقطفين اثنين يعبران عن المبدأين المتتحققين في التنظيم الديني والسياسي المغربي ، المتتجسددين في السلطان : المبدأ الاول الذي يعني أن الحكم يستمد سلطته من كونه مهيا بشكل غير عادي لممارسة مهامه (صلاحية غيبية) ، والمبدأ الثاني الذي يعني بأن مسؤولية الملك رهينة برضى ممثل الامة المهيئين لذلك . فسلطة الملك روحية ، باعتباره شريفا علويا ، لكن من خلال ممارسة البيعة (مهما كانت درجة فعاليتها) كان الملك يعتبر كـ"زعيم منتسب من الامة الاسلامية" ، أي أن سلطته سياسية . فإذا كانت الطبيعة المقدسة لسلطنة الملك معترف بها ، فإن سيادته لم تكن تحظى بنفس الاعتراف . وبتعبير آخر ، يمكن القول أن هيبيته الدينية (المعنوية) لم تكن موضع جدال ، لكن سلطته السياسية لم تكن فعلية في كل مكان .

لقد عمل النظام الكولونيالي على منع ميلاد تيار معارض يجمع مجموع القوى الاجتماعية ، مستعينا في ذلك بالتناور على القيم والتقاليد المحلية . ومن هنا كان مطروحا على الحركة الوطنية أن ترتكز على الحكم الملكي كرمز وكعنصر تقليدي للوحدة ، وأن تعمل في نفس الوقت على مراجعة أسس هذا الحكم وصلاحياته في آفاق ارساء نظام جديد . ولادرانك مدى صعوبة مثل هذه

الاستراتيجية، ينبغي عدم اغفال تعقيدات السياسة الاستعمارية في هذا المدد؛ فهذه السياسة بلورت في آن معاً، توجيهين متناقضين . فهي من جهة ، باتكازها على الزوايا والقواد ، وبنشجيع الخصوصيات ، كانت تضعف وتقلص نفوذ الملكية . لكنها من جهة أخرى، كانت تقوى هذا النفوذ عبر المراجعة الشكلية للمؤسسة المخزنية في اتجاه تثبيت النظام الملكي المطلق . واذا ما أضفنا الى هذه الجوانب كون الملك نفسه لم يكن محايدها أو غالباً عن هذا الصراط، بدأ لينا أن الامور كانت تسير في اتجاه تقوية الغموض المحيط بميلاد الثقافة الدستورية المغربية . هذه الثقافة التي تجسدت عبر مرحلتين هامتين : في أرضية لجنة العمل المغربية، وفي أرضية حزب الاستقلال .

لقد جسد برنامج الاصلاحات المغربي من جهة ، محاولة أولى لتدقيق مضمون الملكية المغربية من طرف الحركة الوطنية . فهذا البرنامج وضع أساس مشروعية جديدة ، رغم الاحتراز الذي أبداه للمؤسسة التقليدية . فالإشارة الى تشكيل مجلس استشاري منتخب الى جانب السلطان ، تعبّر عن محاولة لاعادة صياغة أسس الحكم . وذلك من خلال التركيز على البعد "التعاقدي" للحكم ، المجسد في البيعة ، على حساب البعد المعنوي المرتبط بصفات الشريف العلوى . غير أن الحركة الوطنية لم تكن قادرة على التقدم في بلورة مشروع يلغي عن الملكية جانبها الروحي ليجعلها مبنية على الإرادة العامة فقط . وهذا العجز راجع لكون الحركة الوطنية كانت مقيدة جداً برموز التوازن الاجتماعي القديم .

ان هذه القيود استمرت مع حزب الاستقلال . وكانت مرتبطة بالضعف النسبي للشراحت الاجتماعي الوسطية ، المفترض فيها أن تشكل عنصر الربط بين مختلف مكونات المجتمع . فالملكية وحدها ، عبرت عن القدرة على لعب هذا الدور مدعومة في ذلك من طرف النظام الكولونيالي . والفارق في الامر ، أن فرنسا بخلعها محمد الخامس عن العرش ونفيه ، هي التي عملت على ضمان استمرار "الاحترام" و "الهيبة التقليدية للسلطان" حسب تعابير عقد الحماية . فالنظام الكولونيالي يجعله من السلطان "بطلاً شعرياً حقيقياً" خلق منه "ملكاً روحاً" ، الشيء الذي كانت الملكية عاجزة لوحدها عن تحقيقه .

ان المطالب الدستورية لحزب الاستقلال ، سواء عند تأسيسه أو عشيّة الاستقلال ، وكذا المواقف المتخذة من طرف محمد الخامس عشية خلعه عن العرش ، ولدى رجوعه من المنفى .. كلها تدل على وجود ثقافة دستورية مبنية على مبدأ الملكية الدستورية وعلى "الهيبة التقليدية" للملك . لكن هذه الثقافة لا تتضمن بالضرورة ، في نظر الملكية ، مستلزمات ومقومات "الملكية الدستورية" .

وفي الجزائر ، بعد أن حطم الاستعمار الفرنسي دولة عبد القادر ، وصفى النظام العثماني ، قام بمحو واحتثاث آية بنية يمكنها أن تشكل نقطة انطلاق بالنسبة للوطنيين لبلورة تصور هيكلية موءسّساتي مستقل . لقد أصبح شخص عبد القادر رمز الامة الجزائرية ، لكن هذه الاخيره لم تتمكن من التلامم انطلاقاً من ارث موءسّساتي .

ان التحطيم الكامل للنسيج الاجتماعي القديم ، والذى ترافق مع تحطيم الدولة ، وجد ترجمته العطلية في التجزئ الاجتماعي الذى يفسر الى حد ما التشتت الطويل الذى عرفته الحركة الوطنية على شكل تيارات عديدة ومستقلة الواحدة عن الأخرى .

ان غياب تقليد سياسي وطني متجسد في استعمارية موءسّسات ما قبل الاستعمار ، ضاعف من جاذبية التموج الفرنسي في نفس الوقت الذى دعم فيه

موقع الاسلام بالنسبة للوطنيين . ومن هنا نتج رد فعل مضاد للاستعمار متراوحة بين قطبين : "نزعه تقليد الغرب" و "نزعه الرجوع للتقاليد" . لقد تجسد هذا التراوح في تعددية التيارات التي يأخذ كل واحد منها مكاناً محدداً بين القطبيين المذكورين . وبعبارة أخرى ، فإن كل تيار ، كتعبير عن التجزوء الاجتماعي ، يتميز على المستوى الایديولوجي بترتيب معين خاص للعناصر المستمدّة سواء من نزعه "المعاصرة" أو من نزعه "الاصلية" . وليس الغرض هنا الدخول في التفاصيل حول اسهام كل تيار في الثقافة المؤسّساتية الجزائريّة ، بل سنتكتيّ بتسجيل الطابع "التجزيئي" لهذه الثقافة ، وتحديد بعض ملامحها من خلال التطرق للتيار "الشعبي" الذي سيطر على الحركة الوطنيّة منذ نهاية الثلاثينيات . فهذا التيار هو الذي مزج أكثر من غيره بين النزعتين المذكورتين حيث أنه كان يتجاوز الانشطارات الاجتماعيّة الثقافية المرتبطة بتعددية أنماط الاندماج في الاقتصاد الكولونيالي . لقد كان التيار "الشعبي" يطرح برنامجاً سياسياً يطمح للتعبير عن مطامح أوسّع جمهور ممكّن عبر تقليل هذه المطامح إلى قاسمها المشترك الأصغر . هذا الامر أدى إلى أرضية بقدر ما كانت آفاقها "ضيقه" بقدر ما كانت قواعدها الاجتماعيّة واسعة .

فمن نجم شمال افريقيا الى حركة الحرية الديمقراطية ، كان المطلب المؤسّساتي دائمًا في قلب برنامج التيار الشعبي . وقد ترکز هذا المطلب على مبدأ مجلس منتخب بالاقتراع العام و "دون تمييز في العرق أو الدين" ، وتراوح بين صيغتين مختلفتين : "البرنامج الجزائري" من جهة ، و "المجلس التأسيسي" من جهة ثانية .

ان أطروحة "البرنامج الجزائري" كانت تعبر ما بين ١٩٣٦ و ١٩٣٩ ، عن اختيار تكتيكي يرمي إلى مواجهة التوجيه السائد المنبع عن المؤهّل تمرّ الاسلامي ومشروع "بلوم - فيوليت" . وبدلاً من فضح مطمح المساواة السياسية ، والطعن في مبادئ الديموقراطية البرجوازية ، فإن "الشعبيين" على العكس من ذلك ، تبنوها لصالحهم لوضعها في خدمة "الانتهاء" . لكن هذا لا يمنع من أن الفكر المؤسّساتي الليبرالي كان له تأثير عليهم . وبالتحديد فإن مبادئ مثل الاقتراع العام ، كانت جزءاً لا يتجزأ من ثقافتهم السياسية باعتبارهم حاملين لقيم المساواة والقيم الجماعية المميزة للشعبوية . من هذا المنظور ، كان شعار "البرلمان الجزائري" يتضمّن عداءً للنخبوية مرتبط بمفهوم سيادة الشعب .

في عام ١٩٤٤ ، فقد الطابع التدريجي لمطلب "البرلمان الجزائري" مبرر وجوده ، لأن الليبراليين الجزائريين أصبحوا هم الآخرون يتبنون فكرة "التحرر" . ومن ثم حصل تقدّم حاسم يسمح بوضع شعار الاستقلال وانتخاب "مجلس تأسيسي" على جدول الاعمال . غير أن التحدّيد النسبي لمواصفات الدولة الجزائريّة المقبّلة لم يتم الا في المؤهّل الثاني والأخير لحركة الحريّات الديموقراطية في أبريل ١٩٥٣ . فانتخب المجلس التأسيسي بالاقتراع العام و "من طرف هيئة وحيدة دون تمييز في العرق أو في الدين" ، سيءً إلى "تأسيس دولة جمهورية مستقلة ، ديموقراطية واجتماعية" . ان الایديولوجية الضمنية في هذا الطرح بقيت دون تغيير بالنسبة لشعار "البرلمان الجزائري" القديم . لقد كان أول المبادئ الاساسية التي تحدد هوية هذه الدولة هو : "الديمقراطية من الشعب ولأجل الشعب كمصدر للسيادة" .

ان الالحاح المستمر على ضرورة تشكيل مجلس - برلماني أو تأسيسي - بالاقتراع العام و "دون تمييز في العرق أو في الدين" لم يكن مرتبًا بالدعوة لمفهوم "علماني" للامة يقطع الصلة مع جزائر ما قبل الاستعمار . فالتيار

الشعبي، دون أن يتبنى حرفياً مواقف العلماء الاصلاحيين، دمج البعد الديني في ممارسته بأخذ صيغ ورموز الاسلام الشعبي. لكن علاقته بالاسلام هاته، لم تكن فقط مجرد علاقة استعمال. فالتيار الشعبي لم يكن يتبنى الاشكال والرموز الاسلامية الا اذا كانت تتواافق من حيث الممارسة مع مثله الاعلى التعادلي الجماعي.

اما جبهة التحرير الوطني، فهي من حيث جذورها، كانت تبدو كتعبير جديد عن التيار الشعبي، جامعة حولها تدريجياً، التيارات الأخرى، أما مفهوم الدولة والامة الذي كانت تحمله، فقد كان يترك المجال مفتوحاً أمام تفسيرات مختلفة باختلاف المرحلة الزمنية التي يتم الرجوع إليها، وباختلاف المظهر الذي يؤخذ من واقعها التعدي المتتنوع. غير أنه يمكن تمييز نواة صلبة في هذا المفهوم مستمدة مباشرة من المشروع الشعبي. فقد أصبح المطلب المؤسسي الدستوري محور حول "قيام الدولة الجزائرية" وليس على انتخاب مجلس تشريعي، لكنه كان يجمع بين نفس عناصر الطرح السابق: الطابع "الديموقراطي والاجتماعي" للدولة السائرة في طريق التشكيل. رفض التمايزات العرقية والدينية، والاستشهاد بـ"المبادئ الاسلامية". واذا كانت المواقف الرسمية المتخذة منذ مؤتمر الصومام، قد أثرت على البرنامج الاصلي بالقليل من الاشارة الى "المبادئ الاسلامية"، فان جبهة التحرير الوطني الجزائرية برهنت مع ذلك، على مستوى الممارسة عن "تدين تكتيكي" مماثل لما مارسه التيار الشعبي من قبل.

ان شعارات "الثورة من الشعب ولأجل الشعب" ، و"المجلس التأسيسي" والثقافة الدستورية الجزائرية عموماً، تتنطلق، رغم ظابعها التجزئي، من مبدأ واحد لا وهو: سيادة الشعب. وعلى هذا المستوى، فإنها تدمج النزعة الدستورية، لكنها تفككها في ذات الوقت. ومن هنا يبدو مبدأ "السيادة الشعبية" كصلاح ذو حدين. فهو يوفر طابعاً دستورياً على اعتبار أن الحكم الدستوري هو مجموعة أنشطة منتظمة من طرف الشعب وتمارس باسم الشعب... . لكنه عندما يأخذ مفهوم السيادة بمعنى مرکزة السلطة (لصالح شخص أو جماعة)، فإنه يتناقض مع التوجه الدستوري على اعتبار أن "ذو السيادة" لا يمكن أن يعرقله أى شيء ولو كان دستورياً.

ان تعدد الثقافة الدستورية في البلدان الثلاثة يحيلنا الى طبيعة المشروع السياسي الذي حملته النخبة في كل بلد على حدة. فهذا المشروع كان "محلياً حقاً" ، وتمت صياغته من طرف "النخب" ، حيث أن هذه الأخيرة، ترجمت عبر هذا المشروع المطامح المحلية الحقيقة، انطلاقاً من أدوات مستعارة من "العالم الأوروبي - الامريكي" الذي تأثرت به بحكم وضعيتها. وتمت هذه الترجمة في اتجاهين: فقد ساحت النخبة لمطامح مجموع الشعب بالتعبير عن نفسها، لكن من خلال نظام من القيم يعبو بالدرجة الاولى عن مطامح النخبة ذاتها. بعبارة أخرى، يمكن القول بأن الطابع المنسجم، بشكل أو بآخر، للمجهود النظري يحيل الى "مشاعر" قوية بالتأكيد، لكن جد متنوعة في نفس الوقت. الامر الذي طبع المفاهيم والمشاعر بنوع من الغموض كعدم الفصل - ارادياً او لا ارادياً - بين مفهوم الامة ومفهوم الوطن. وتجب الاشارة الى أن التوجه الوطني لم يؤيد فقط الى استمرارية اشكال من التضامن جد واسعة، بل تناضم أيضاً مع اشكال متدهورة لعصبيات اقليمية من نوع قبلي او جهوي. ان هذه الملامح تبرز "الازدواجية" كرديف لعدم انسجام الجسم الاجتماعي. لكن

الازدواجية لا تشكل مرادفاً لعدم الانسجام ، بل تساهم في عملية التوحيد والاختلاف في مجتمع "فصلت فيه الجماهير عن اطاراتها التقليدية دون أن يوفر لها القطاع العصري امكانيات التكيف مع وضعها الجديد " .

ان أبعاد الثقافة الدستورية تسمح بتوسيع الاختلال الدستوري الذي لاحظناه من قبل . لكن لا يجب مع ذلك ، الخلط بين الوضعيتين ، بالانطلاق مثلا ، من أن الانفصام المميز لقانون المؤسسات السياسية هو تعبير عن القطيعة داخل الثقافة الدستورية بين ما هو توجه دستوري ، وما هو "توجه تقليدي " . فهذه النظرة الخاطئة تؤدي الى القول بأن الانفصام الدستوري هو نتيجة لتناقض بين نموذج تنظيمي "مستورد" ونموذج كان مستمدًا أساساً من الإسلام السياسي . وبكل تأكيد ، فإنه لا يمكن تجاهل تأثير وحيوية الإسلام . لكن كون الثقافة الدستورية متأثرة بالدين ، لا يعني أن الإسلام هو منبع القانون السياسي أو المحدد لشكل الحكم . فالاستشهاد بالاسلام في الدساتير ولجوء الحكام الشكلي للاجتهاد الاسلامي لاعطاً الشرعية لبعض الاصلاحات لا تعني بالضرورة أن الاسلام دين الدولة ، هو منبع القانون . فالقضية المطروحة اذن تكون في السؤال حول ما اذا كان الاسلام ، كثقافة وكتاريخ ، يتضمن فعلا صيغة للدولة على أساس نموذج محدد . بهذا المعنى ، فإن العلاقة بين الاسلام والسياسة ترجع لاستمرارية وتأكيد القيم الروحية الايجابية ، قيم الاخوة والجماعة والوحدة . غير أن هذه القيم لا تحدد شكل للدولة وفق نموذج يعبر عنها ويجعل "التلقيح" الدستوري عديم الجدوى . لكن هذه القيم ، ليست ، مع ذلك ، غريبة كلية عن الاختلال الدستوري ، على اعتبار أن الاستشهاد السياسي بالاسلام يحيل الى أسباب هذا الانفصام . واذا كان الاسلام لا يحمل نموذجاً وحدوياً لتنظيم الحكم ، بما في الكلمة من معنى ، فإن الاشكال الاجتماعية التي عبر عنها ، ظهرت غريبة عن التنظيم من النوع التمثيلي . فالمجتمعات العربية الاسلامية مركبة ، وليس "تعددية" يعني أن المصالح الاجتماعية في هذه المجتمعات ، ليست منظمة بشكل مستقل . لكن هذه المجتمعات عرفت ، مع ذلك ، اشكالاً من التعددية تعبّر عن الطابع الهزيل للوحدة : فالصالح الوحيدة القادرة على عمل مشترك ، هي صالح الجماعات العرقية او الدينية . ويتغيّر آخر ، فإن على هذه المجتمعات التوفيق بين المركبة والتعددية كضرورات تستجيب لنوعين من الاسلام مرتقبين بتمايز البنية الاجتماعية . فمن هذا التمايز تنجم الاطروحة " الدينية " كمودة لقيم وحدوية يمكنها أن تعطي طابع المشروعية للمركبة . وينجم عن هذا التمايز أيضا ، الاختلال الدستوري ، باعتبار أن النزعة الدستورية تفترض وجود مؤسسات اجتماعية مستقلة .